30560 - عن ابن طاوس عن أبيه قال : كان ابن عباس يقول في السدس الذي حجبه الإخوة للأم : هو للإخوة لا يكون للأب إنما نقصته الأم ليكون للإخوة قال ابن طاوس : بلغني أن النبي صلى ا عليه وسلّم أعطاهم السدس قال : فلقيت بعض ولد ذلك الرجل الذي أعطي إخوته السدس فقال : بلغنا أنها كانت وصية لهم .

(عب)